Distr.: General 12 January 2009



الدورة الثالثة والستون البند ٨٩ من حدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (4/63/389)

٦٤/٦٣ – مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية

إن الجمعية العامة،

إذ يساورها القلق إزاء تزايد التحديات الأمنية الإقليمية والعالمية التي يندرج ضمن أسبابها الانتشار المستمر للقذائف التسيارية القادرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل،

وإذ تضع في اعتبارها مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها ودورها ومسؤوليتها في ميدان السلام والأمن الدوليين وفقا لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد على أهمية الجهود الإقليمية والدولية الرامية إلى القيام بصورة شاملة بمنع وكبح انتشار منظومات القذائف التسيارية القادرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل، بوصف ذلك إسهاما في استتباب السلام والأمن الدوليين،

وإذ ترحب باعتماد مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ في لاهاي^(١)، واقتناعا منها بأن مدونة قواعد السلوك سوف تساهم في تعزيز الشفافية والثقة بين الدول،

وإذ تشير إلى قرارها ٦٢/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ والمعنون "مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية"،

وإذ تؤكد التزامها بالإعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصلحتها، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياحات البلدان النامية، حسبما ورد في مرفق قرارها ١٣٢/٥١ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦،

⁽١) A/57/724، الضميمة.

وإذ تسلم بأنه ينبغي ألا تستبعد الدول من الانتفاع من فوائد استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وأنه يتعين عليها، وهي تجني هذه الفوائد وتشيد حسور التعاون في هذا الشأن، ألا تسهم في نشر القذائف التسيارية القادرة على حمل أسلحة الدمار الشامل،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها،

- ۱ تلاحظ مع الارتياح أن مائة وثلاثين دولة انضمت بالفعل إلى مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية (۱) كخطوة عملية للتصدي لانتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها؛
- ٢ تدعو جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى مدونة قواعد السلوك إلى الانضمام إليها؛
- ٣ تشجع استكشاف طرق وأساليب أحرى للتعامل بفعالية مع مشكلة انتشار القذائف التسيارية القادرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل؟
- ٤ تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورها الرابعة والستين البند المعنون "مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية".

الجلسة العامة ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨